

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 11 أكتوبر 2011
يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للاتفاقية المشتركة
القطاعية للكهرباء والإلكترونيك.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الإطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27
لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 ، وخاصة فصلها 37
وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 15 سبتمبر 1999 المتعلق
بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للكهرباء والإلكترونيك ،
وعلى القرار المؤرخ في 12 ديسمبر 2002 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 29 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 9 فيفري 2006 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27
جانفي 2006،

وعلى القرار المؤرخ في 1 جوان 2009 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23
ماي 2009،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للكهرباء والإلكترونيك
الممضاة بتاريخ 8 سبتمبر 1999 ، والمعدلة بالملحقات التعديلية
المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول : تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 4
للاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك الممضى
بتاريخ 23 سبتمبر 2011 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 : تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على
جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل
الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه ، وذلك
في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 11 أكتوبر 2011.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الناصر

اطلع عليه

الوزير الأول

الباجي قائد السبسي